الأمم المتحدة

S

مجلس الأمن

Distr.
GENERAL

S/18087
22 May 1986
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الامارات العربية المتحدة ، ترينيداد وتوباغو ، غانا ،
الكونغو ، مدغشقر : مشروع قرار

ان مجلس الأمن

وقد نظر في الطلبين المقدمين من الممثل الدائم للسنغال لدى الأمم المتحدة والقائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لزامبيا لدى الأمم المتحدة (S/18072 و S/18076) ،

واذ يضع في اعتباره أن جميع الدول الأعضاء ملزمة بالامتناع في علاقاتها الدولية عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد سيادة أى دولة أو سلامتها الاقليمية أو استقلالها السياسي وعن التصرف بأى طريقة أخرى لا تتفق مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها ،

واذ يساوره شديد القلق ازاء التوتر وعدم الاستقرار الناجمين عن السياسة العدائية والعدوان اللذين ينتهجهما نظام الفصل العنصري في جميع أنحاء الجنوب الافريقي وما يشكلانه من تهديد متزايد لأمن المنطقة وما يترتب على هذا التهديد من آثار واسعة النطاق على السلم والأمن الدوليين ،

واذ يشير الى قراره ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ الذي قرر فيه ، فيما يتعلق بسياسة حكومة جنوب افريقيا وأفعالها ، أن حصول جنوب افريقيا على السلاح وما يتصل به من مواد يعد تهديدا لصيانة السلم والأمن الدوليين ، ولذلك قرر حظرا الزاميا على توريد الأسلحة الى جنوب افريقيا ،

واذ يشير أيضا الى قراراته ٥٦٧ (١٩٨٥) و ٥٦٨ (١٩٨٥) و ٥٧١ (١٩٨٥) و٥٧٢ (١٩٨٥) و ٥٨٠ (١٩٨٥) ، التي كان مما ورد فيها أنه أدان عدوان جنوب افريقيا على أنغولا وبوتسوانا وليسوتو ،

واذ يشير كذلك الى قراره ٥٨١ (١٩٨٦) المؤرخ في ١٣ شباط/فبراير ١٩٨٦ الذي كان مما ورد فيه انه أدان بشدة جنوب افريقيا العنصرية لتهديداتها بارتكاب أعمال عدوانية ضد دول المواجهة والدول الأخرى في الجنوب الافريقي ،

واذ يساوره شديد القلق أيضا ازاء ما يتعرض له السلم والأمن الدوليان من تهديدات ناجمة عن الأعمال العدوانية من جانب نظام جنوب افريقيا العنصري في بوتسوانا وزامبيا وزمبابوي في ١٩ ايار/مايو ١٩٨٦ ،

وقد أصيب بصدمة شديدة لما أسفرت عنه هذه الغارات العسكرية الوحشية غير المسبوقة باستفزاز في بوتسوانا وزامبيا وزمبابوي من خسارة في الأرواح وأضرار بالممتلكات ،

واقتناعا منه بأن العنف العنصري في جنوب افريقيا يستمد جذوره من استمرار نظام الفصل العنصري البغيض الذي دمغه المجتمع الدولي بالفعل بأنه جريمة ضد الانسانية ،

واذ يدرك أن تحقيق السلم والاستقرار في الجنوب الافريقي لن يتم الا بالقضاء التام على نظام الفصل العنصرى ،

واقتناعا منه أيضا بأن ما يلقاه نظام جنوب افريقيا العنصري من دعم سياسي واقتصادي من بعض البلدان الغربية يشجع نظام الفصل العنصري ويساعد على استمراره ،

واذ يلاحظ أن ما يسمى سياسة الارتباط البناء قد أخفقت تماما ،

واذ يضع في اعتباره أيضا أن نظام جنوب افريقيا العنصرى قد تجاهل بشكل سافر العديد من نداءات المجتمع الدولي بإحداث تغيير سلمي في جنوب افريقيا ،

واذ يكرر تأكيد أن من حق الشعوب من جميع الأعراق والالوان والمعتقدات في جميع انحاء العالم أن تختار بحرية نظمها السياسية والاجتماعية والاقتصادية ،

واذ يؤكد مرة أخرى اعترافه بشرعية كفاح شعب جنوب افريقيا من أجل القضاء على الفصل العنصرى واقامة مجتمع ديمقراطي وفقا لحقوقه غير القابلة للتصرف كما وردت في ميثاق الأمم المتحدة وفي الاعلان العالمي لحقوق الانسان ،

واذ يؤكد من جديد أيضا حق جميع الدول في توفير الملاذ للاجئين الفارين من القمع الناتج عن نظام الفصل العنصرى ،

واذ يحيط علما ببيان وزراء دول خط المواجهة الصادر في هراري بزمبابوي في ٣٠ ايار/مايو ١٩٨٦ ، الذي تضمن نداءهم بفرض جزاءات اقتصادية الزامية شاملة على نظام جنوب افريقيا ،

واذ يشير كذلك الى قراره ٥٦٩ (١٩٨٥) المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ الذي كان مما ورد فيه أنه حث الدول الأعضاء في المنظمة على اتخاذ تدابير اقتصادية ضد جنوب افريقيا ،

١- يدين بشدة نظام جنوب افريقيا العنصري للغارات العسكرية الأخيرة على بوتسوانا وزامبيا وزمبابوي ؛

٢- يعرب عن عزائه لحكومتي وشعبي بوتسوانا وزامبيا في فقد الأرواح الناجم عن الغارات العسكرية التي شنها نظام جنوب افريقيا العنصري مؤخرا ؛

٣- يطالب جنوب افريقيا بدفع تعويضات كاملة ومناسبة لبوتسوانا وزامبيا وزمبابوي عن فقد الأرواح والاضرار بالممتلكات الناجمين عن هذه الأعمال العدوانية ؛

٤- يثني على حكومات بوتسوانا وزامبيا وزمبابوي لما تقدمه من مساعدة الى اللاجئين من جنوب افريقيا ؛

٥- يعرب كذلك عن تضامنه مع شعب جنوب افريقيا وحركات تحريره الوطني في كفاحهم في سبيل الحرية والعدالة في مسقط رؤوسهم ؛

٦- استنادا الى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة :

(أ) يقرر أن سياسة وافعال نظام جنوب افريقيا العنصري تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين ؛

(ب) يقرر فرض الجزاءات الانتقائية التالية الاقتصادية وغيرها على نظام جنوب افريقيا كوسيلة فعالة لمكافحة نظام الفصل العنصري واحلال السلم والاستقرار في الجنوب الافريقي ؛

'١' وقف أي استثمار جديد في جنوب افريقيا ؛

'٢' حظر بيع الكروجيراندات وجميع قطع النقود الأخرى المضروبة في جنوب افريقيا ؛

'٣' وقف قروض التصدير المضمونة ؛

'٤' فرض قيود على الألعاب الرياضية والعلاقات الثقافية ؛

'٥' حظر أي تعاقد جديد في المجال النووي ؛

'٦' حظر أي بيع لمعدات الحاسبات الالكترونية ؛

٧- يرجو من الأمين العام أن يواصل رصد الحالة في الجنوب الافريقي وأن يقدم تقريرا عنها في موعد غايته آخر آب/اغسطس ١٩٨٦ ؛

٨- يقرر ابقاء المسألة قيد النظر .

- - - - -